

## الحجة على أهل المدينة

وقال اهل المدينة العمل عندنا ان يقرأ في الركعتين الأوليين بأم القرآن وسورة ( و ) في الأخيرين بأم القرآن ( وسورة ) وليس العمل عندنا في قراءة سورة مع القرآن الا في الأربع جميعا ( و ) ليس ان يقرأ في الركعتين الأخيرين إلا بأم القرآن فقط .  
وقالوا ان لم يقرأ في الركعتين ( الأخيرين بسورة مع أم القرآن ) اجزاه ذلك متعمدا كان او ساهيا وقد اساء في التعمد .  
وقال محمد بن الحسن وقد بلغنا عن علي بن ابي طالب انه كان يسبح فيهما وبلغنا عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه كان يقرأ في الثالثة من المغرب